



كلمة العدد

حماية الأطفال ومسؤولية الطبيب ..

إن الإبلاغ عن حالات تعرض الأطفال لسوء المعاملة مسؤولية مجتمعية وقانونية، فكثيراً ما نسمع عن أطفال تعرضوا لسوء المعاملة أو حالة من حالات العنف، دون أن يصل ذلك إلى الجهات المختصة لاتخاذ اللازم وحماية الأطفال لكونهم عاجزين عن حماية أنفسهم، وقد اهتمّ المشرع البحريني بهذا الجانب ونصّ في قانون العدالة الإصلاحية للأطفال في المادة (44) على أنه يجب على كل من وصل إلى علمه معلومات بوجود طفل في إحدى حالات سوء المعاملة أن يبادر إلى الإبلاغ عن ذلك إلى الجهات المختصة بذلك وأن يزودها بما قد يكون لديه من معلومات في هذا الشأن. كما وضع القانون عقوبة لمن أخل بذلك فيعاقب بغرامة لا تتجاوز مائتي دينار.

ولا يخفى أن الأطباء - بطبيعة عملهم - أكثر عرضة لاكتشاف حالات سوء المعاملة، ولذلك نصت المادة (43) من القانون المذكور على أنه إذا تبين للطبيب لدى فحص طفل أنه قد تعرض لأي من حالات سوء المعاملة وأن خروجه من المستشفى يعرض حياته وسلامته للخطر، وجب عليه عدم تسليمه إلى ولي أمره أو المسؤول عنه، وإبلاغ مدير المستشفى الذي يعمل فيه بالأمر فوراً ليتولى إبلاغ مركز حماية الطفل أو النيابة المتخصصة للطفل لاتخاذ ما يلزم، وإذا اكتشف الطبيب حالة الطفل في عيادته الخاصة وجب عليه الإبلاغ بنفسه.

المحامية ابتسام الصباغ

حكم العدد

استلمت مهر الزواج ثم فرت !

وعدته بالزواج، واستلمت مهرها، وبعدها عدلت عن الزواج، والمحكمة العليا الشرعية الجعفرية تلزمها بإرجاع المهر وقدره 1200 دينار، والمحكمة الصغرى المدنية تلزمها بدفع تعويض وقدره 200 دينار .

قضت محكمة الاستئناف العليا الشرعية الجعفرية بإلغاء الحكم الابتدائي الذي قضى برفض الدعوى، وحكمت مجدداً بإلزام المستأنف ضدها بإرجاع مبلغ الصداق، وقدره 1200 دينار. وتحصل الوقائع في أن المستأنف ضدها وعدت المستأنف بالزواج ، وطلبت منه تسليمها المهر، وبالفعل قام المستأنف بتسليمها، وبعد استلامها للمهر عدلت عن الزواج ورفضت إرجاع المهر.

تقدمنا بدفوعنا القانونية والأسانيد الشرعية والفقهية اللازمة، وبناءً عليه قضت محكمة الاستئناف العليا الشرعية الجعفرية بإلزام المستأنف ضدها بإرجاع المهر - وقدره 1200 دينار - للمستأنف.

ولما كان عدولها عن الزواج قد أضر بالمستأنف ضرراً بالغاً لكونه تعرض للخداع من قبلها ورفضت هي إرجاع المهر الذي قام بدفعه لها، تقدمنا بدعوى تعويض عن الضرر المعنوي الذي ألمّ به، وحكمت المحكمة لصالحه بإلزام المدعى عليها بدفع تعويض وقدره 200 دينار تعويضاً أدبياً جازباً للضرر الذي لحق بالمدعى.

عندما يكون الأبرياء فريسة!

المحامية زهراء موسى



أو قصص تعليمية سواء كانت ورقية أو إلكترونية أو عن طريق إلحاق الطفل بدورات توعوية،

والأساليب لا تعد ولا تحصى، لكن الأمر لا ينتهي عند التعليم وإدراك الطفل للموضوع فحسب، بل الأمر يستوجب تذكير الطفل واختبار مدى إدراكه بخطورة الموضوع وأهميته حيث هناك من الأطفال من ينسى ومنهم من ينقاد ويسهل إغراؤه ومنهم من يحتاج لتذكير وتكرار، فواجبنا كأباء احتواء الطفل وتعليمه خطورة هذا الأمر وإيصال ذلك بالشرح المبسط حتى يتمكن من إدراكه، والإنصات الجيد عند تعرضهم لأي نوع من التحرش من دون أي لوم أو عنف يخلق منهم شخصيات صامتة لا تستطيع التعبير، فأكبر خطأ يرتكبه الآباء هو التكتّم و لوم الطفل خوفاً من الفضيحة أو إخفاء لها وصد كل التساؤلات حولها، ولو فكرنا في شناعة هذا الفعل والأثر الذي يتركه في هؤلاء الأطفال لأبينا صدهم وعدم الدفاع عنهم واحتوائهم من الحيوانات البشرية التي تنقض عليهم كفريسة يسهل اصطيادها، فالحذر الحذر من جعل هؤلاء الأبرياء فريسة لهم.

يمنعهم من هذا الفعل الشنيع، وقد يكون عاملاً اجتماعياً حيث إن المتحرش قد تربى في بيئة ملوثة بالسلوكيات المنحرفة التي جعلت الأمر عادياً بالنسبة له، فضلاً عن العامل النفسي الذي يلعب دوراً كبيراً فقد يريد المتحرش إفراغ طاقته الغضبية على أحد هؤلاء الأطفال أو إدمان هذا الفعل وعدم القدرة على التخلي عنه، و غيرها من العوامل التي تساعد على ذلك، فبغض النظر عن تلك العوامل الذي تصب في منحني واحد وهو فعل التحرش بهؤلاء الأبرياء، فكما يقال: إن الوقاية خير من العلاج، فهذا الأمر يعتبر مسؤولية تجاه الأمانة التي وهبنا الله تعالى إياها، فتعليم الطفل هذا الموضوع وتبسيطه له بشكل يتمكن من إدراكه يبدأ من وعي الأبوين وإدراكهم لأهمية هذا الموضوع وخطورته وعدم التهاون فيه حتى يتمكنوا من شرحه لأطفالهم بشكل بسيط. وتتعدد الطرق والأساليب في ذلك على حسب مدى إدراك الطفل وطريقة تفكيره وغيرها من العوامل المرتبطة بشخصيته، فقد يكون تعليم الطفل بالشرح المبسط و الإشارة للمناطق حتى يدرك الطفل ما هو غير مسموح بلمسه أو عن طريق فيديوات

نعيش بين الأضداد، بين أبيض وأسود، خير وشر، معارضة وتأيد، فلكل منا وجهة نظر قد تتفق أو تتصادم مع الآخر، وهناك بعض المواضيع تدور حولها تصادمات كثيرة واختلاف في وجهات النظر، كموضوع الثقافة الجنسية للأطفال، فمنهم من يؤيده بدافع التوعية والتنبيه من أجل حماية الطفل من التحرش والبعض يرى بأنه شيء كبير يصعب على الطفل إدراكه، وبالتالي قد تجعله يبحث ويتساءل عما يفوق عمره، فإننا لا نستطيع الجزم بصحة طرف على الآخر، و لكن هل من الممكن ترك طفل أمام النار وجعله يحترق لكونه لا يدرك خطورة النار وأهمية توخي الخطر للنجاة منها؟ هذا المثال كفيلاً لإيضاح المقصد من ضرورة تعليم الأطفال وتثقيفهم حول موضوع الثقافة الجنسية لما يحمله الموضوع من أهمية وخطورة كبيرة تستوجب إدراكهم له، فجرائم التحرش بالأطفال تكتسح أغلب المجتمعات بشكل بالغ، ليس لكون المجني عليه طفلاً فحسب، بل هناك عوامل عديدة تدفع أصحاب الشهوات الحيوانية للتحرش سواء كان تحرشاً لفظياً وجسدياً، و من أهم هذه العوامل غياب الوازع الديني الذي يعد حاجزاً كبيراً

لتسكنوا إليها

المحامية زهراء جنوح



العلاقة الزوجية. وليس معنى ذلك ألا يكون هناك مشاكل زوجية فهي واردة

لاختلاف وجهات النظر والآراء ولكن يجب التعامل معها على أنها مجرد عارض في هذه العلاقة المقدسة ويكون احتوائها بكل ما يمكنهم من سبل لا تضيع فيها المودة والرحمة اللذان هما جناحان تحلق بهما العلاقة الزوجية للسمو.. والأهم من ذلك هو ألا تنسيكم تلك المشاكل العارضة أنكم كنتم في يوماً ما "سكنى لبعضكم".

وبالمقابل في واقعنا المؤسف نرى الكثير من الأزواج عند نشوب الخلافات على عكس ما جاءت به الآيات القرآنية فلا يكون الزوج سكيناً لزوجته بل خصماً لذودا وليست الزوجة سكيناً مريحاً لزوجها بل عدواً عنيفاً يكيد كل منهما للآخر. فإن طرأت المشكلات - وذلك وارد- بين الزوجين وكانا يسيران وفق النهج القرآني السليم في مشروع العلاقة الزوجية لاستدركوا ذلك الخلل الحاصل الذي أوجد المشكلة بينهما لكون الأصل في العلاقة الزوجية هو المودة والرحمة والسكنى وان فقدت بينهما تأكلت تلك السعادة المرجوة من نشأة

(وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) [الروم: 21].

بينت الآية الكريمة الأهداف السامية للزواج وغاياته من خلال تحقيق الاستقرار النفسي والعاطفي لقوله جل وعلى " لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا " أي أن سكن الزوجة الى زوجها وسكن الزوج الى زوجته بمعناها العميق وهو مأوى كل منهما للآخر ليأنس بها وتطمئن له وتنعطف عليه، فالقرآن الكريم وضع لنا في هذه الآية المباركة منهج متكامل لمقومات الحياة الزوجية السعيدة المستقرة والناجحة التي غفل عنها الكثير من الأزواج في زمننا الحالي،



كورونا ونقلة التغيير


المحامي حسن المقهوي

مع انطلاقة جائحة كورونا في بداية عام 2020م، بدأت الدولة في اتخاذ التدابير والإجراءات الوقائية للحد من انتشار فيروس كورونا في أواسط المجتمع،

فصدرت العديد من القرارات التنظيمية بهدف المحافظة على الصحة العامة، ومن بين تلك القرارات إغلاق شبه كلي للوزارت والهيئات العامة وتطبيق نظام العمل عن بُعد، وعلى أثر ذلك أغلقت معظم مؤسسات القطاع العام والخاص أبوابها في وجه الجمهور، فأوجدت الدولة بعض الحلول البديلة، وكان من ضمنها انطلاق مرحلة التعليم الإلكتروني عبر برنامج "مايكروسوفت تيمز"، ومن خلال تخصيص إحدى قنوات تلفزيون البحرين لعرض الحصص التعليمية، كما طبقت نظام الحجز الإلكتروني للمواعيد أمام الهيئات الحكومية، وذلك تنظيمًا وتسهيلًا منها على المواطنين والمقيمين في نقلة نوعية منها.

فبدأت الهيئات والوزارات بابتكار الحلول تلو الأخرى، وقد تميزت وزارة العدل على نظيراتها من الوزارات في الحلول المبتكرة والإجراءات الميسرة من أجل ضمان سير النظام العدلي، فاعتمدت نظام تثبيت الحضور في الدعاوي بشكل إلكتروني، كما أصبح يتم تداول المذكرات الكترونياً بشكل بسيط وميسر بين الأطراف، كما قامت بتدشين خدمة حجز المواعيد للتواصل هاتفياً مع المحاكم بمختلف أنواعها، فأصبحت معظم الأمور التي كانت تستوجب الحضور من أجل متابعتها أمام المحاكم، يتم تخليصها بسهولة عن طريق موقع الحكومة الإلكترونية أو عن طريق البريد الإلكتروني أو من خلال التواصل الهاتفي، مما وفر الكثير من الوقت والمجهود على المحامين والمتقاضين، لتكون أكبر نقلة نوعية تتحقق منذ سنوات، ربما لم تكن نحلماً بها لو لا حدوث الجائحة.

بالرغم من التطور اللافت التي تسببت به الجائحة على مختلف الأصعدة، إلا أنه لا زالت بعض الجهات بحاجة لمواكبة مثل هذا التطور، فعلى سبيل المثال تعج مراكز الشرطة بالمراجعين والشاكين مما يؤدي إلى الانتظار الطويل من أجل تقديم بلاغ، بينما بالإمكان إنشاء موقع إلكتروني يتم من خلاله تقديم البلاغات ومتابعتها مما ينعكس ذلك بشكل إيجابي على الجمهور وعلى رجال الأمن؛ حيث إنه سيوفر لكلا الطرفين متسعاً كبيراً من الوقت والجهد، وبالتالي تكون العملية التنظيمية والإجرائية في تقديم البلاغات ميسرة ومبسطة.



كفالة وقف التنفيذ

المحامية فاطمة عبدالنبي

نحن كمحاميين يستعين بنا الكثير من المحكوم عليهم ممن صدرت ضدهم أحكاماً بالحبس، وذلك للاستيضاح حول قيام نيابة التنفيذ بتنفيذ الأحكام

الصادرة ضدهم، وذلك بإلقاء القبض عليهم لتنفيذ العقوبات الصادرة ضدهم بالحبس رغم كونهم قد سدوا كفالة وقف تنفيذ الحكم التي نصت عليها الأحكام الصادرة ضدهم، مثل أن تحكم المحكمة "بحبس المتهم 3 أشهر عن التهمة المسندة إليه ومع تقدير كفالة 100 دينار لوقف التنفيذ"، ولا بد من توضيح الالتباس الذي يقع فيه المحكوم عليه، حيث إن الأحكام الصادرة بالحبس تكون واجبة التنفيذ، فلا يعني قيام المحكوم عليه بسداد الكفالة أنه لن يتم تنفيذ عقوبة الحبس الصادرة ضده، والتي قدرتها المحكمة مصدرة الحكم، حيث إن الكفالة التي يسدها لا تكون إلا من أجل إيقاف تنفيذ عقوبة الحبس لحين الفصل في الاستئناف في حال قيامه باستئناف الحكم، وضماناً لعدم فرار المحكوم عليه من تنفيذ الحكم الذي سيصدر في الاستئناف، لذا على المحكوم عليه بعد أن يسدد الكفالة أن يستأنف الحكم خلال المدة القانونية، وقيامه بدفع الكفالة دون استئناف الحكم لا يعود عليه بأي نفع؛ حيث إنه سيخسر فرصة إلغاء أو تعديل الحكم الابتدائي الصادر ضده، وبذلك سيتم تنفيذ الحكم الابتدائي الصادر عليه بالحبس من قبل نيابة التنفيذ.

كاريكاتير





توقيع شهادة الموظف المثالي في الحفل السنوي لعام 2021م

جريمة بلا إدانة!

المحامي عباس العالي



حق الدولة في العقاب ولكن لا يؤثر ذلك على سير الدعوى المدنية الناشئة عن الجريمة.

وعلة التقادم هو انتفاء المصلحة من العقاب طالما أن الجريمة قد طوى عليها النسيان بمرور الزمن، ولصعوبة الإثبات والتحصيل على دليل.

فيجب على من تعدى على حق من حقوقه وكان هذا التجاوز في نظر القانون جريمة ورغب في تقديم بلاغ جنائي أن يضع بالحسبان تقديم البلاغ قبل فوات المدة؛ حتى لا تصبح هذه الجريمة بلا إدانة.

يعاني بعض الأشخاص من التعدي على حقوقهم وكراماتهم مما يحذو بهم للقيام ببعض الإجراءات لاستيفاء حقهم وذلك عن طريق التوجه لمركز الشرطة وقيدهم شكواهم مع إبراز الأدلة على ذلك، إلا أنهم يفاجئون بعد مدة بأن بلاغاتهم قد حفظت ويتساءلون لماذا حدث ذلك معهم؟


تتعدد الأجوبة على ذلك، لكن يمكننا تسليط الضوء على جانب معين لحفظ كم كبير من البلاغات، وهو: (التقادم)، بمعنى أن القانون يرتب على مضي مدة معينة على ارتكاب الجريمة من دون اتخاذ إجراءات فيها إلى سقوط الدعوى الجنائية في مواجهة مرتكبها.

وتختلف مدة التقادم بحسب نوع الجريمة، ففي جرائم الجنايات تنقضي المدة بعد مضي عشر سنوات، وفي الجناح بعد ثلاث سنوات، وفي المخالفات بعد مضي سنة واحدة، وذلك وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية.

وفي جرائم محددة تنقضي بعد ثلاثة أشهر من تاريخ علم المجني عليه بالجريمة، وتسمى بجرائم الشكوى لكون المشرع قيدها بضرورة تقديم شكوى بها من قبل المجني عليه أو وكيله.

ويترتب على مضي مدة التقادم عدم جواز اتخاذ أي إجراء من إجراءات الدعوى بحق مرتكب الجريمة ومن ثم يسقط

أوجد الشكل المختلف!



” تختص محاكم التنفيذ بتنفيذ السندات التنفيذية، ويجري التنفيذ تحت إشراف قاضي التنفيذ ويعاونه في إجراءات التنفيذ عدد كاف من المنفذين الخاصين. ويختص قاضي التنفيذ بإصدار القرارات والوامر المتعلقة بالتنفيذ ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

ولقاضي التنفيذ التفويض باستعمال القوة الجبرية عند الاقتضاء والاستعانة برجال الشرطة والامر بكسر الأبواب وفض الأقفال بالقوة.

الجريدة الرسمية، العدد 3552

للتواصل والاستفسار

عنوان المكتب

مبنى ERA 58 - طريق 1701
الطابق 32 - مكتب 232
المنطقة الدبلوماسية

رقم التواصل

+973 17514156

قسم التوثيق

+973 3417 9995

البريد الإلكتروني

info@lawyerebtisam.com

رئيس التحرير

المحامي أحمد الشيخ

المدير التنفيذي

الشيخ حسن بن علي آل سعيد

الإشراف العام

المحامية ابتسام الصباغ